الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل
قرار رقم:IR-2025-242665
الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-242665-2024)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف **المستأنفة**
سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك **المستأنف ضده**

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الاثنين 2025/04/28م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ... **رئيساً**

الدكتور/ ... **عضواً**

الأستاذ/ ... **عضواً**

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2024/09/17م، من/ ...، هوية وطنية رقم (...)، بصفته مدير الشركة المستأنفة، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2024-236070) الصادر في الدعوى رقم (Z-236070-2024) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2017م، في الدعوى المقامة من المستأنفة في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

1- رفض اعتراض المدعية بشأن بند الدائنون لعام 2017م.

2- رفض اعتراض المدعية بشأن بند الديون المشكوك في تحصيلها لعام 2017م.

3- اثبات انتهاء الخلاف بشأن بند المصروفات المستحقة والاتعاب المهنية.

4- اثبات انتهاء الخلاف بشأن بند مخصص نهاية الخدمة.

وحيث أصدرت دائرة الفصل قرارها سالف الذكر ونظرت الدعوى من جديد نتيجةً لقرار هذه الدائرة ذي الرقم (IR-2024-179831) الصادر بتاريخ 2024/05/12م المتضمّن إعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً، وعليه قررت الدائرة استكمال النظر في الدعوى، وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف فتقدم بلائحة استئنافية اطّلعت عليها الدائرة وتضمّنت ما ملخّصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، وفيما يخصّ بند (الأطراف ذات العلاقة)، يطالب المكلف بإلغاء قرار الدائرة بشأن هذا البند على أساس أن أسباب الاستئناف تتلخص في ظهور أحداث لاحقة، حيث إن المرافعات في زكاة عام 2017م تمت قبل صدور الحكم المستند إليه في هذه الدعوى بإثبات رصيد ديون معدومة فيكون الحكم المستأنف صدر بالمخالفة لما قضى به الحكم رقم (IR-2024-191284) المكتسب للقطعية والخاص بالربط الزكوي لعام 2016م حيثُ إن الحكم المستأنف قائم على احياء ما سبق للحكم أعلاه أن فصل فيه فصلاً اكتسب القطعية وذلك بإعادة ما تمت فيه المقاصة في عام 2016م في إعادة الربط في عام 2017م ويترتب على ذلك بطلان إعادة المبلغ المشطوب بالمقاصة بموجب الحكم أعلاه والبالغ قيمته (2,375,250) ريال ناتج عن المقاصة بين الرصيد الدائن لشركة ...والرصيد المدين (ديون معدومة) وبإنفاذ ما قضى به الحكم فيجب تعديل وعاء الزكاة بخصم هذا المبلغ منه ليصبح صافي الوعاء بعد هذا التعديل على النحو التالي: الوعاء وفقًا للربط (5,587,243) ريال يخصم منه مبلغ (2,375,250) ريال يمثل ما قضى به الحكم أعلاه من إجراء المقاصة ليصبح الوعاء المعدل بمبلغ (3,211,993) ريال. وفيما يخص بند (الدائنون)، يطالب المكلف بإلغاء قرار الدائرة بشأن هذا البند على أساس أن رصيد الدائنون البالغ (1,034,346) ريال يتضمن مبلغ (550,000) ريال متصل بهذا الحكم، وذكر المكلف أنه أرفق كشف مفصل لبند الدائنون والمُطابق لأرصدة القوائم المالية والذي يتضح من خلاله أن الرصيد الذي حال عليه الحول هو (207,490) ريال، وعليه يُطالب بحسم المبلغ (1,034,346) ريال من الوعاء ثم إضافة ما حال عليه الحول. وفيما يخص بند (الديون المشكوك في تحصيلها)، يطالب المكلف بإلغاء قرار الدائرة بشأن هذا البند على أساس أن الشركة تطالب بخصم مبلغ (335,635) ريال من الثابت أنها ديون معدومة ويستحيل تحصيلها ولم تعد بمثابة ديون مشكوك في تحصيلها، حيث أنها مستحقة خلال الفترة من عام 2007م إلى عام 2013م ومن الثابت الآن وبعد مرور الأعوام أنه يستحيل تحصيلها، وبخصم هذا المبلغ من الوعاء يصبح صافي الوعاء المعدل مبلغ (2,876,358) ريال يُمثل

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل
قرار رقم:IR-2025-242665
الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-242665-2024)

الوعاء مبلغ المشار له في بند الأطراف ذات علاقة (3,211,993) ريال يخصم منه (335,635) ريال. وفيما يخصّ بند (صافي الوعاء المعدل ورصيد الزكاة)، ذكر المكلف بأن الشركة قامت بسداد مبلغ إجمالي قدره (61,374.13) ريال بموجب حوالات مصرفية وخصم من الرصيد الدائن.

وفي الاثنين بتاريخ 2025/04/28م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها في تمام الساعة 04:00م بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استنداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم:(25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبالنداء على الخصوم، حضرت ممثلة المستأنف ضدها / ... (هوية وطنية رقم ...)، بموجب تفويض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشؤون القانونية برقم (...) وتاريخ 1445/03/19هـ، ولم يحضر من يمثل المكلف رغم ثبوت تبليغهم تبليغاً نظامياً بموعد هذه الجلسة، وبسؤال ممثلة المستأنف ضدها عما تود إضافته أجابت بتمسكها بما سبق تقديمه في هذه الدعوى كما وتؤكد على المذكرة الالحاقية التي جرى إرفاقها بموجب التذكرة رقم (...)، وحيث أن الدعوى جاهزة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وفيما يخص استئناف المكلف على بند (الدائنون لعام 2017م)، وحيث نصت الفقرة (أولاً/5) من المادة (الرابعة) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/6/1هـ، والتي نصت على أنه: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها: 5- القروض الحكومية والتجارية وما في حكمها من مصادر التمويل الأخرى مثل الدائنون، أوراق الدفع، حساب الدفع على المكشوف التي في ذمة المكلف وفقاً للآتي: أ -ما بقي منها نقداً وحال عليها الحول. ب- ما استخدم منها لتمويل ما يعد للقنية. ج- ما استخدم منها في عروض التجارة وحل عليها الحول"، وبناءً على ما تقدم، ولما أن الدائنون إحدى مكونات الوعاء الزكوي أياً كان نوعها أو مصدرها أو تصنيفها بشرط حولان الحول عليها أو استخدامها في تمويل الأصول المحسومة من الوعاء الزكوي دون اشتراط حولان الحول عليها، وباطلاع الدائرة على ملف الدعوى، تبين لها أن المكلف قدم بيان تفصيلي لبند الدائنون بالإضافة إلى قصاصة من القوائم المالية للإيضاح رقم (7) والمتعلق بالدائنون، والتي تبين من خلالها مُطابقة البيان التفصيلي للقوائم المالية المعتمدة، وبأن ما حال عليه الحول يتمثل فيما قيمته (207,490) ريال وفق ما أقر عنه المكلف، وبالاطلاع على مذكرة الهيئة الإلحاقية تبين أنها تقبل استئناف المكلف جزئيًا وذلك بإضافة الدائنون لعام 2017م بمبلغ (205,489) ريال، ولكن ذلك يتنافى مع الرصيد الذي أقر المكلف بحولان الحول عليه والبالغ (207,490) ريال، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الدائنون لعام 2017م).

وفيما يخص استئناف المكلف على بند (صافي الوعاء المعدل ورصيد الزكاة)، وبناءً على ما تقدم، حيث انتهى قرار الدائرة في البند المتعلق بالدائنون لعام 2017م إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل، وحيث إن هذا البند مرتبط بنتيجة القرار في البند المشار إليه أعلاه محل الخلاف، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى تعديل قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (صافي الوعاء المعدل ورصيد الزكاة).

وفيما يخص استئناف المكلف على بقية البنود، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محلّ الطعن دون إضافةٍ عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محلّ الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ توّلت الدائرة المصدرة له تمحيص مكمن النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محلّ الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في البنود محلّ الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2024-236070) الصادر في الدعوى رقم (Z-236070-2024) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2017م

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل
قرار رقم:IR-2025-242665
الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-242665-2024)

ثانيًا: من الناحية الموضوعية:

1- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الأطراف ذات العلاقة).

2- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الدائنون لعام 2017م).

3- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مخصص الديون المشكوك في تحصيلها بقيمة (335,635) ريال لعام 2017م).

4- تعديل قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (صافي الوعاء المعدل ورصيد الزكاة).

عضو **عضو**

الأستاذ/ ... **الدكتور/ ...**

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...